

تعليمات إصدار الأوراق المالية وتسجيلها لسنة (٢٠٠٥)
صادرة بالاستناد لأحكام المادتين (١٢/ف) و (١٢٣/ب)
من قانون الأوراق المالية المؤقت رقم (٧٦) لسنة ٢٠٠٢
وبموجب قرار مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية رقم (٢٠٠٥/٤٤٦)

المادة (1)

تسمى هذه التعليمات (تعليمات إصدار الأوراق المالية وتسجيلها لسنة 2005) وتعتبر الملاحق المرفقة جزءاً منها ويعمل بهذه التعليمات اعتباراً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

المادة (2)

تكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها في قانون الأوراق المالية المؤقت رقم (76) لسنة 2002 ما لم تدل القرينة على غير ذلك.

المادة (3)

- أ- على كل مصدر لأوراق مالية في المملكة أن يقدم إلى الهيئة طلباً لتسجيل تلك الأوراق لديها وفقاً لهذه التعليمات.
- ب- للمجلس رفض تسجيل وإصدار أية أوراق مالية إذا تبين أن إصدارها قد يلحق الضرر بمالكي الأوراق المالية الخاصة بالمصدر أو بالمستثمرين بشكل عام.

المادة (4)

- أ- للمصدر عرض بيع أوراقه المالية بعد تسجيلها لدى الهيئة من خلال:
- 1- العرض العام لبيع الأوراق المالية وهو العرض الموجه لأكثر من ثلاثين شخصاً.
 - 2- العرض غير العام لبيع الأوراق المالية وهو العرض الموجه لثلاثين شخصاً أو أقل.
- ب- على المصدر أن يقدم للهيئة جميع الوثائق المتعلقة بعملية الإصدار بما في ذلك الموافقات والقرارات اللازمة.

المادة (5)

أ- يتم العرض العام للأوراق المالية من خلال نشرة إصدار نافذة المفعول وذلك بإعلان توافق الهيئة على صيغته وعلى البيانات والمعلومات التي يتضمنها، وينشر الإعلان في صحيفتين يوميتين محليتين مرتين على الأقل، وذلك قبل مدة لا تقل عن سبعة أيام من التاريخ المحدد لبدء الاكتتاب أو البيع.

ب- لا يجوز لأي شخص أن يقوم بأي عرض عام إلا من خلال نشرة إصدار نافذة المفعول.

ج- لا يعتبر بيع الأوراق المالية، بموجب العرض العام، ملزماً للمشتري إلا إذا تسلم نسخة من نشرة الإصدار النافذة المفعول.

د- على المصدر في حالة بيع الأوراق المالية عن طريق العرض غير العام الإعلان في صحيفتين يوميتين محليتين مرتين على الأقل عن البيانات والمعلومات المتعلقة بعملية الإصدار بما في ذلك قيمة الإصدار والجهات التي خصص لها ذلك الإصدار.

المادة (6)

يشتمل العرض العام لبيع الأوراق المالية على ما يلي:

الإصدار العام: وهو قيام المصدر بعرض بيع إصداراته الجديدة من الأوراق المالية ويشتمل ذلك على الإصدارات الأولية من الأسهم والسندات.

الطرح العام: وهو قيام المصدر بعرض بيع أوراقه المالية الناتجة عن غير الإصدار العام من خلال إتاحة هذه الأسهم للتداول في السوق ويشتمل ذلك على الأسهم الناتجة عن تحول الصفة القانونية للجهة المصدرة والأسهم الناتجة عن خصخصة مشاريع ومؤسسات القطاع العام.

المادة (7)

يتم الإصدار العام للأوراق المالية بأحد الأسلوبين التاليين:

أ- اكتتاب الجمهور بها من خلال البنوك وفقاً لما يلي:-

1- أن يتم الاكتتاب على نماذج الاكتتاب المرفقة بنشرة الإصدار.

2- على البنوك التي يجري الاكتتاب لديها تسليم المکتتب نسخة من نشرة الإصدار قبل قبول طلب الاكتتاب.

3- أن يتم الاكتتاب وفق السعر المبين في نشرة الإصدار والمحدد من قبل المصدر.

4- يكون الحد الأدنى لعدد الأسهم في طلب الاكتتاب الواحد ما بين 100-500 سهماً مع مراعاة تثبيت ذلك في نشرة الإصدار.

5- على البنوك التي يجري الاكتتاب لديها التأكد من صحة عمليات الاكتتاب وأهلية المکتتب وفقاً للوثائق الرسمية.

ب- بيعها للجمهور وفق إجراءات التداول المعمول بها لدى السوق مع مراعاة ما يلي:

1- على الوسيط المشتري تسليم عميله نشرة الإصدار قبل قبول أمر الشراء.

2- لا يجوز للوسيط البائع بيع أوراق مالية تزيد على العدد المنوي إصداره والمبين في نشرة الإصدار.

3- لا يجوز البدء بإجراءات البيع من خلال السوق إلا بعد استكمال إجراءات تسجيل الأوراق المالية لدى المركز وإجراءات إدراجها لدى السوق وفق التعليمات المعمول بها.

4- تعتبر نشرة الإصدار نافذة المفعول بديلاً عن المعلومات المطلوبة لأغراض إدراج الأوراق المالية وتستوفي البورصة متطلبات الإدراج الأخرى وفق الإجراءات المعمول بها.

المادة (8)

إذا كان الإصدار العام موجهاً إلى مساهمي الشركة فيكون حق الاكتتاب أو الشراء للمساهمين كما هم في نهاية اليوم الخامس عشر من تاريخ موافقة الهيئة على تسجيل الأوراق المالية المعنية.

المادة (9)

أ- على الشركة التي ترغب بزيادة رأسمالها عن طريق ضم الاحتياطات أو الأرباح المدورة المتراكمة أو علاوة الإصدار إلى رأس المال أو رسملة الديون أو أي جزء منها التقدم إلى الهيئة بطلب تسجيل الأوراق المالية المنوي إصدارها، مرفقاً به محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية وموافقة وزير الصناعة والتجارة على قرار زيادة رأسمال الشركة، وذلك خلال مدة لا تتجاوز خمسة أيام عمل من تاريخ موافقة وزير الصناعة والتجارة.

ب- توزع الأسهم المصدرة عن طريق ضم الاحتياطات أو الأرباح المدورة المتراكمة أو علاوة الإصدار، على مستحقيها كل بنسبة مساهمته في رأس المال كما هم في نهاية اليوم الخامس عشر من تاريخ تسجيل الأوراق المالية المعنية لدى الهيئة.

ج- على مجلس إدارة المصدر في الحالات التي يتم فيها رسملة الديون أن يقدم تقريراً للهيئة يتضمن تفاصيل الديون المنوي رسملتها وآلية تقييمها وكيفية نشوء هذه الديون وأية معلومات أخرى تطلبها الهيئة على أن يتم توقيع هذا التقرير من قبل رئيس وغالبية أعضاء مجلس الإدارة ومدقق الحسابات ومدير الإصدار وأن يتم الإفصاح عن هذا التقرير للجمهور.

د- على الشركة الناتجة عن تحول صفتها القانونية إلى شركة مساهمة عامة التقدم للهيئة بطلب لتسجيل أوراقها المالية خلال ستة شهور من تاريخ انتهاء إجراءات التحول لدى وزارة الصناعة والتجارة وصدور الموافقة النهائية على ذلك.

المادة (10)

أ- على المصدر في حالة الإصدار العام إعلام الهيئة خطياً بعدد الأوراق المالية التي تم تغطيتها وقيمتها وفئات توزيعها والإعلان عن ذلك من خلال صحيفة يومية واحدة على الأقل حال الانتهاء من كافة إجراءات الاكتتاب في الأوراق المالية وتخصيصها أو بيع الأوراق المالية من خلال السوق حسب واقع الحال.

ب- إذا لم تتم تغطية كامل الأوراق المالية المعروضة خلال الفترات المحددة للاكتتاب أو البيع، تعتبر الأوراق المالية غير المغطاة مسجلة لدى الهيئة ويجوز للمصدر تغطية هذه الأوراق بعد الحصول على موافقة الهيئة على ذلك مع مراعاة تقديم نشرة إصدار معدلة إذا كانت التغطية ستتم من خلال العرض العام.

المادة (11)

يجب أن يتم إعداد نشرة الإصدار من مدير إصدار مرخص من قبل الهيئة ويكون مدير الإصدار مسؤولاً عن إعداد النشرة وفقاً لمتطلبات القانون وهذه التعليمات.

المادة (12)

أ- تصبح نشرة الإصدار نافذة المفعول بعد مضي ثلاثين يوماً على تاريخ تقديمها مكتملة إلى الهيئة، إلا إذا قرر المجلس وخلال هذه المدة نفاذ نشرة الإصدار أو رفضها وللمجلس أن يحدد فترة تكون نشرة الإصدار نافذة خلالها.

ب- تقوم الهيئة بإشعار مدير الإصدار بملاحظات على نشرة الإصدار خلال أسبوعين من تاريخ استلامها للمراجعة من قبل الهيئة.

ج- لأغراض الفقرة (أ) من هذه المادة يعتبر تاريخ تقديم النشرة إلى الهيئة هو التاريخ الذي تستكمل فيه جميع البيانات والمعلومات والمرفقات المحددة بموجب القانون وهذه التعليمات.

المادة (13)

إذا تقدم المصدر بنشرة إصدار للهيئة خلال فترات الإفصاح عن التقارير الدورية والمنصوص عليها بالمادة (43) من قانون الأوراق المالية فيجب أن تتضمن النشرة التقرير الأخير الذي يسبق تاريخ تقديم النشرة.

المادة (14)

أ- على المصدر في حالة الإصدار العام تحديد فترة العرض العام وفترة الاكتتاب أو البيع في نشرة الإصدار حسب مقتضى الحال وتعتبر موافقة الهيئة على نشرة الإصدار بمثابة الموافقة على هذه الفترات.

ب- لا يجوز أن تقل فترة العرض العام عن عشرة أيام ولا تزيد على تسعين يوماً بأي حال من الأحوال وتكون فترة الاكتتاب أو البيع جزءاً من فترة العرض العام ويجب أن لا تبدأ هذه الفترات إلا بعد بدء فترة العرض العام بعشرة أيام على الأقل.

المادة (15)

للمجلس رفض نشرة الإصدار أو تعليق نفاذها إذا تبين له ما يلي:

1- أن نشرة الإصدار أو أي من المعلومات المرفقة بها لا تتفق ومتطلبات القانون أو الأنظمة أو التعليمات أو القرارات الصادرة بمقتضاه أو لا تتفق مع متطلبات المصلحة العامة وحماية المستثمرين.

2- أن نشرة الإصدار أو أيا من المعلومات المرفقة بها تتضمن بيانات غير صحيحة أو غير دقيقة أو مضللة، أو أنها لا تتضمن معلومات جوهرية تمكن المستثمر من اتخاذ قراره الاستثماري أو إذا كانت تتضمن معلومات تم عرضها بصورة تجعل المعلومات الأخرى في النشرة غير صحيحة أو غير دقيقة أو مضللة.

3- إذا لم يتم دفع الرسوم المقررة على إنفاذ نشرة الإصدار.

المادة (16)

أ- على المصدر إعلام الهيئة، خطياً أو إلكترونياً، بأي تغيير يطرأ على المعلومات الواردة في نشرة الإصدار حال حدوثه سواء تم إعلان نفاذ النشرة أم لم يتم.

ب- إذا تبين للهيئة حدوث تغيير جوهري في البيانات الواردة في نشرة الإصدار أو استجبت معلومة جوهرية ولم يتم الإفصاح عنها في حينه فللمجلس اتخاذ الإجراءات التي يراها مناسبة بما في ذلك وقف أو إلغاء العرض العام.

المادة (17)

أ- إذا حدث تغيير جوهري على البيانات الواردة في نشرة الإصدار أو استجبت أي معلومة جوهرية أثناء فترة العرض العام وقبل فترة الاكتتاب أو البيع فعلى المصدر إعلام الهيئة بهذا التغيير وإعداد "ملحق نشرة إصدار" توافق عليه الهيئة لإرفاقه بنشرة الإصدار قبل البدء بعملية الاكتتاب أو البيع.

ب- يجب أن يتم الإعلان عن "ملحق نشرة الإصدار" بنفس الصحف التي تم فيها الإعلان عن العرض العام وقبل البدء بالاكتتاب أو البيع.

ج- إذا حدث التغيير الجوهري أو استجبت المعلومة الجوهرية أثناء فترة الاكتتاب العام فعلى المصدر تعليق الاكتتاب العام فوراً وإعلام الهيئة بذلك على أن يستأنف الاكتتاب العام بعد استكمال المصدر للإجراءات المحددة بالفقرتين (أ) و (ب) من هذه.

المادة (18)

على المصدر إعلام الهيئة خطياً حال إطفاء أية أوراق مالية مصدرة أو أي تخفيض في عددها أو أي تحويل طرأ عليها من نوع إلى آخر أو من فئة إلى أخرى.

المادة (19)

على المصدر دون إبطاء الإعلان عن القرارات ذات العلاقة بعملية إصدار الأوراق المالية بما في ذلك قرارات مجلس الإدارة وقرارات الهيئة العامة وقرارات الجهات الرسمية ذات العلاقة، ونشر الإعلان في صحيفتين محليتين يوميتين، وإيداع نسخة من هذه القرارات لدى الهيئة وذلك فور اتخاذها.

المادة (20)

على كل شخص غير أردني يرغب بعرض أوراق مالية عرضاً عاماً داخل المملكة وأي شخص أردني يرغب بعرض أوراق مالية خارج المملكة الحصول على موافقة الهيئة على ذلك.

المادة (21)

تلغى تعليمات إصدار الأوراق المالية وتسجيلها رقم (2) لسنة 1997.

الدكتور بسام الساكت

رئيس هيئة الأوراق المالية

ملحق رقم (1)

متطلبات تسجيل الأوراق المالية

نشرة إصدار اسهم

إيضاحات عامة

يستخدم هذا النموذج لأغراض تقديم طلب تسجيل الأوراق المالية بموجب قانون الأوراق المالية رقم (76) لسنة 2002، ولا يجوز استخدام أي نموذج آخر لهذه الغاية .

يتوجب على أي شخص قبل القيام بالعرض العام اعداد نشرة اصدار وتقديمها الى هيئة الاوراق المالية بحيث تتضمن النشرة المعلومات والبيانات التفصيلية المطلوبة، وللهيئة ان تطالب أي معلومات تساعد المستثمر على اتخاذ قراره بشأن الاستثمار في الاوراق المالية المنوي اصدارها .

ان الغاية من نشرة الاصدار هي اطلاع المستثمرين، وعليه يجب ان تقدم المعلومات المطلوبة بشكل واضح ودقيق ومفهوم دون ان تحتوي على معلومات غير ذات صلة او غير ملائمة، مع مراعاة عدم تكرار المعلومات في اكثر من مكان في النشرة ما لم يطلب ذلك صراحة، واذا وجدت ضرورة لذلك فيكتفى بالاشارة الى مكان ذكر المعلومات السابقة دون تفصيل .

ان المواضيع والمواد المذكورة في هذا النموذج لم ترد على سبيل الحصر انما يتوجب على المصدر تضمين نشرة الاصدار كافة المعلومات الهامة والضرورية .

لا تتحمل هيئة الاوراق المالية مسؤولية جنوى الاستثمار في الاسهم المعروضة او مسؤولية صحة المعلومات الواردة في هذا النموذج .

يجوز للمصدر أن يعد نشرة ترويجية بشرط أن تستند وتتوافق مع المعلومات والبيانات الواردة في نشرة الاصدار بعد موافقة الهيئة على النشرة .

يجب طباعة نشرة الإصدار بخط موحد على أن لا يقل حجم الخط عن (12) وان يتم ترقيم جميع الصفحات.

جميع المرفقات بنشرة الإصدار مثل: تقرير مدقق الحسابات، إقرار مجلس الإدارة، شهادة المستشار القانوني

...الخ يجب أن تكون أصلية أو مصدقة صورة طبق الأصل ومطبوعة على ورق مروس خاص بالجهة

مصدرة الكتاب ومؤرخة.

يجب إعداد نشرة الإصدار وفقاً للترتيب الوارد في هذا النموذج وتكون جميع العناوين الرئيسية أو الفرعية بخط غامق.

يجب على المصدر تزويد الهيئة بنشرة الإصدار مكتملة وفقاً للنموذج المخصص لإيداع نشرة الاصدار.

صفحة الغلاف

تضم صفحة غلاف نشرة الاصدار المعلومات التالية :

نشرة اصدار اسهم وفقاً لقانون الاوراق المالية رقم (76) لسنة 2002

شركة /المساهمة العامة المحدودة .

وعنوانها /

المسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة تحت رقم () تاريخ . //

عدد الاسهم المعروضة..... سهم وقيمتها الاسمية دينار اردني .

القيمة الاسمية للسهم دينار اردني

رقم الايداع لدى هيئة الاوراق المالية وتاريخه . //

تاريخ نفاذ النشرة / / بموجب قرار الهيئة

المستشار المالي :

مدير الإصدار :

متعهد التغطية :

بيان هام

ينطوي تحت هذا البند النص الحرفي الآتي الذي يجب وضعه داخل مستطيل على الجهة الداخلية من صفحة الغلاف .
للاهمية يرجى قراءته بتمعن من قبل كافة المستثمرين

ان الهدف الرئيسي من اعداد هذه النشرة هو تقديم جميع المعلومات التي تساعد المستثمرين على اتخاذ القرار المناسب بشأن الاستثمار في الاسهم المعروضة .
تتحمل الشركة كامل المسؤولية فيما يتعلق بالمعلومات الواردة في هذه النشرة وتؤكد عدم وجود معلومات اخرى يؤدي حذفها الى جعل المعلومات مضلله .
على كل مستثمر ان يتفحص ويدرس بعناية ودقة نشرة الاصدار هذه ليقرر فيما اذا كان من المناسب ان يستثمر في هذه الاسهم ، اخذا بعين الاعتبار كل الحقائق المبينة في ضوء اوضاعه الخاصة .
لا تتحمل هيئة الاوراق المالية اي مسؤولية لعدم تضمين نشرة الاصدار اي معلومات او بيانات سرورية وهامة او تضمينها معلومات او بيانات غير صحيحة او غير دقيقة وانما يكون ذلك من مسؤولية الجهة التي تعدها .

المعلومات الواجب تضمينها في نشرة اصدار الاسهم

اولاً: معلومات عن الاسهم المعروضة

يتضمن هذا البند المعلومات التالية :

1- أ- بند في اعلى الصفحة يبين حرفياً النص التالي:- (نشرة اصدار اسهم).

ب- اسم الشركة، ورأسمالها (رأس المال المصرح به، ورأس المال المكتتب به، ورأس المال المدفوع).

2- أ - نوع الاسهم، القيمة الاسمية للسهم، عدد الاسهم المعروضة، سعرها والقيمة الاجمالية لها، وفي حال وجود اسهم عينية مقابل اصول فيتعين توضيح الهدف العام من هذه العملية والاساس الذي اعتمد عليه في تقييم هذه الاصول مع تقديم كافة المعلومات المتعلقة بعملية التقييم .

ب- نوع وخصائص الاسهم المصدرة والمكتتب بها من قبل، بالاضافة لنوع وقيمة وخصائص اي ادوات مالية اخرى تم اصدارها والاكتتاب بها .

ج- عدد وقيمة وخصائص الاوراق المالية الاخرى التي ستصدرها الشركة بوقت متزامن مع هذا الاصدار مع بيان صلب ذلك .

د- تاريخ اجتماع الهيئة العامة و تاريخ ورقم قرار مجلس الادارة بالموافقة على اصدار الاسهم المعروضة من خلال نشرة الاصدار.

هـ- موافقة الجهات الرسمية.

ثانياً: شروط واجراءات الاكتتاب

ينطوي تحت هذا البند الشروط والاجراءات الخاصة بالاكتتاب والطريقة التي يتبعها المستثمرون في انجاز اكتتاباتهم

من حيث :

- 1- اسلوب عرض الاسهم .
- 2- تقديم طلبات الاكتتاب .
- 3- مكان الاكتتاب، ومدته (تاريخ بداية ونهاية الاكتتاب).
- 4- قبول او رفض طلب الاكتتاب .
- 5- الشروط التي يخضع لها قبول الاكتتاب .
- 6- اسلوب وتاريخ اعادة الاموال الفائضة في حالة التخصيص او رفض الطلب .
- 7- الاجراءات المتبعة في حالة عدم كفاية الطلب على الاكتتاب بالاسهم المعروضة .
- 8- كيفية الحصول على نسخ من نشرة الاصدار، والمتطلبات المتعلقة بتعبئة طلب الاكتتاب .
- 9- اي شروط او اجراءات تفصيلية تتعلق بالاكتتاب بالاسهم المعروضة بالاضافة لاي معلومات اضافية تتطلبها القوانين والانظمة المعمول بها .
- 10- تحديد الحد الادنى للاكتتاب الواحد بالاسهم.
- 11- تحديد النسبة المخصصة لمساهمي الشركة.
- 12- تحديد النسبة المخصصة للمساهم الاستراتيجي (ان وجد).
- 13- تحديد تاريخ مشاركة الأسهم بالارباح.

هذا ويرفق مع طلب الاكتتاب

نسخة من نشرة الاصدار والنظام الاساسي للشركة تعطى لكل مكتب على ان يتضمن طلب الاكتتاب النص التالي:-

طلب إكتتاب لشراء اسهم في شركة.....

التاريخ: / 0000

السادة شركة.....

رقم الإكتتاب	براسطة	بنك	فرع
--------------	--------	-----	-----

أنا / نحن (الإسم الكامل والبيانات الشخصية للمكتتب) :

شخص اعتباري (مؤسسات)				شخص طبيعي (أفراد)			
الجنسية				الجنسية			
الاسم الأول		اسم الأب		اسم الجد		اسم العائلة	
تاريخ الميلاد		الجنس		الجنسية		اسم الام	
ذكر ☐ أنثى ☐							

الوثائق الثبوتية : يوضع إشارة "x" داخل المربع المناسب ☐

نوع الوثيقة	بطاقة شخصية ☐ دفتر عائلة ☐ جواز سفر ☐	رقم الوثيقة	صادرة في (مكان الصدور)	بتاريخ (تاريخ الصدور)
	شهادة تسجيل ☐ أخرى..... ☐			

رقم القبطاني	رقم المركز (إن وجد)	رقم التعريف لدى مركز إيداع الأوراق المالية
--------------	---------------------	--

العنوان / مكان الإقامة الدائم داخل المملكة :

الدولة	الرمز البريدي	المدينة	ص.ب.

هاتف أرضي	هاتف خلوي	فاكس	بريد إلكتروني

عدد الأسهم	سعر السهم الواحد	القيمة الإجمالية
فلس	دينار اردني	فلس
		دينار اردن

أرغب/ نرغب بالإكتتاب لشراء العدد التالي من الأسهم المعروضة للبيع (.....سهماً)

طريقة الدفع: ☐ (توضع إشارة (x) في المربع الملائم).

☐ نقداً.	☐ قيداً على حسابي رقم ()	(لدى البنك المقدم له هذا الطلب.
☐ بموجب شيك مدير رقم ()	☐ مسحوب على بنك ()	فرع

- أقر بأن جميع المعلومات الواردة أعلاه صحيحة كاملة ووافقة على اكتتابي في الشركة أعلاه، هذا وأقر بأنني تسلمت نسخة من نشرة الإصدار والنظام الأساسي، وقد اطلعت على كافة محتوياتها ودرستها بعناية وفهمت مضمونها، وبناءً على ذلك تم اكتتابي بالأسهم المذكورة، علماً بأنني لا أتنازل عن حقي بمطالبة الشركة والرجوع عليها بكل صطل وضرر ينجم من جراء إشغاف معلومات غير صحيحة أو غير كافية في نشرة الإصدار أو نتيجة حذف معلومات قد تؤثر على قبولي بالإكتتاب في حال إضافتها إلى النشرة.
- هذا وأقر بأنه يحق لكم رفض هذا الطلب في حال عدم تمكنكم من الحصول قيمة الإكتتاب لأي سبب كان.
- إن الطلب مستوفي للشروط أعلاه والموقع أصولاً بشكل إجباراً ملزماً للمكتتب لا يحق الرجوع عنه.

إسم المكنتب : _____ توقيع المكنتب / المفوض عن المكنتب

إسم المفوض عن المكنتب : _____

بموجب: □ وكالة التاريخ: 2005/ /

ملاحظة: صيغة المفرد اينما وردت في هذا الطلب تشمل صيغة المثنى وصيغة الجمع والعكس بالعكس.

لإستعمال مستلم الطلب

- نصافق على توقيع المكنتب على هذا الطلب، كما ونصافق على مطابقة المعلومات والبيانات التي وردت في هذا الطلب كما هي مدونة في الوثائق التالية المرفق طيه نسخ مصورة عنها:
- (1) الوثائق الثبوتية المعتمدة لإثبات شخصية المكنتب والمؤشر عليها بإشارة (x) في هذا الطلب.
- (2) نسخة من سند القبض الخاص بدفع قيمة الإكتتاب بالأسهم المذكورة بموجب هذا الطلب.
- ختم وتوقيع البنك مستلم الطلب

التاريخ: 0000/ /

ثالثاً: تسجيل الشركة وغاياتها

ويشمل هذا البند تسجيل الشركة وغاياتها كما هي مبينة في نظامها الاساسي .

رابعاً: حقوق ومسؤوليات المساهم ونقل ملكية الاسهم

ويندرج تحت هذا البند :

1- حقوق ومسؤوليات المساهم :

يبين حق المساهم في الارباح وحقه في التصويت وحقه عند تصفية الشركة او حلها وذلك لكل نوع من انواع الاسهم وبيان ان مسؤولية المساهم تتحدد بمقدار قيمة مساهمته في الشركة .

2- التقارير المرسلة للمساهمين :

يبين نوع التقارير والكشوف التي سيزود بها المساهمون من قبل الشركة والتواريخ المتوقعة لارسالها .

3- نقل ملكية الاسهم :

توضح الاجراءات المتعلقة بتسجيل الاسهم لدى الشركة عند تحويلها او نقل ملكيتها.

خامساً: الغاية من الاصدار وكيفية استغلال حصيلته :

يوضح التالي :

1- صافي المبلغ المتوقع من عملية العرض هذه .

2- الاغراض الاساسية التي ستستخدم فيها هذه الاموال.

3- المبلغ التقريبي الذي سيستخدم لكل غرض من هذه الاغراض والمبالغ الزائدة عن مخصصات هذه الاغراض ان وجدت.

4- اذا كان هناك نقص في حصيلة العرض فيجب ترتيب اولويات استخدام الاموال المحصلة .

5- واذا كان هناك اي مصدر اخر لتمويل اي غرض من الاغراض التي ترغب الشركة بتحقيقها فيجب بيان هذا المصدر وقيمة التمويل والوقت المتوقع للحصول على هذا التمويل .

سادساً: وصف الشركة يبين ما يلي:-

- 1- لمحة عن الشركة تتضمن :
 - أ- بيان المنتجات والخدمات الرئيسية وأسواقها المتوقعة .
 - ب- وصف مصادر وتواجد المواد الخام الرئيسية .
 - ج-وصفاً لأهمية ومدة وتأثير الامتيازات او براءات الاختراع او العلامات التجارية وأي حقوق تجارية أخرى وبيان اي أحداث متوقعة ذات علاقة بالمواضيع المذكورة .
- 2- درجة اعتماد الشركة المصدرة على مزودين و/او عملاء رئيسيين ، محلياً وخارجياً، في حالة كون ذلك يشكل (20%) فأكثر من اجمالي المشتريات و/او المبيعات .
- 3- بيان وضع الشركة التنافسي وتوضيح الحجم التقديري لنشاط الشركة قياساً بمنافسيها ، وبيان مدى تمتع منتجات الشركة بالحماية وأسلوبها عند توفر ذلك .
- 4- بيان مدى تمتع الشركة بمزايا قانون تشجيع الاستثمار .
- 5- اذا كانت الشركة ذات طبيعة استخرارية تعدينية، فان ذلك يتطلب منها تقديم بيانات اضافية متعلقة بطبيعتها مثال ذلك : نوع وكمية الاحتياطات التقديرية المتاحة للشركة لاستخراجها ومكان تواجدها .
- 6- علاقة الشركة المصدرة بالشركات (الام او الحليفة او الشقيقة) ان وجدت .
- 7- بياناً موجزاً عن الاعتبارات البيئية الداخلة في مجال اعمال الشركة .
- 8- شرحاً وافياً للمخاطر التي قد تنجم عن الاستثمار في الاوراق المعروضة.
- 9- في حالة كون الشركة شركة تأمين يجب ان تعد حساباتها على اساس فروع التأمين مع بيان المعلومات لهذه الفروع او الاقسام بموجب البيانات المبينة في هذا الفصل.
- 10- اذا كانت الشركة قد تحولت من شكل قانوني الى اخر يجب تقديم بيان موجز عن طبيعة نشاط الشركة السابقة لآخر ثلاث سنوات مع بيان اي اعتراضات على التحول.
- 11- بيان الجدوى الاقتصادية للمشروع واسم الجهة التي اعدتها ، على ان تشمل كافة المعلومات وبرامج العمل لدى الشركة بشكل يمكن المستثمر من اتخاذ قراره حول مستقبل الشركة كما ويجب توضيح الفرضيات التي بنيت عليها خطط الشركة المستقبلية بالاضافة الى توضيح المعلومات التالية :
 - أ- تقييم تطور عمل الشركة المستقبلي للسنوات الخمس القادمة ، بما فيه تقييم لاي توسعات كبيرة او انماط اخرى من المشاريع .
 - ب- بيان حجم المبيعات المتوقعة في السوق المحلي والسوق الخارجي .
 - ج- بيان فيما اذا كان النشاط موسمياً سواء اكان ذلك كلياً ام جزئياً .
 - د- التدفق النقدي للسنوات الخمس القادمة .
 - هـ- فترة استرداد رأس المال محسوبة منذ البدء بالانتاج .
 - و- معدل العائد الداخلي .

12- وصف للشركة والشركات التابعة لها وأعمالها يبين ما يلي:

1- النشاطات الرئيسية سواء الاقتصادية او المتعلقة بعمل الشركة ، واثرها على الانتاج والعمالة والمبيعات وغيرها بالنسبة للشركة المصدرة.

2- أ- لمحة تاريخية مختصرة تتضمن وصفاً عن:

1- تطوير اعمال الشركة تغطي فترة الخمس سنوات الاخيرة او منذ تأسيس الشركة، ايهما اقل.

2- اي فترة تقع بين نهاية السنة المالية وتاريخ اعداد النشرة.

3- اي سنوات مالية اخرى اذا كان اخفاء هذه البيانات من شأنه ان يؤدي الى تضليل مستخدم النشرة.

4- اي تغييرات او احداث جرت لدى الشركة واثرت عليها من حيث طبيعتها او انواع منتجاتها والمصاريف الرئيسية التي تم انفاقها وواجه ذلك الانفاق او اعادة تنظيم الشركة، او بيع أو اعادة شراء اصول هامة وفتح او اغلاق اي جزء من مصانعها او نوع من انواع انتاجها او خدماتها .

5- كافة الامور المبينة ادناه او اي امور اخرى تهم المستثمر، على ان يعرض الوصف من خلال البنود التالية:

أ- بيان المنتجات والخدمات الرئيسية واسواقها.

ب- وصف مصادر وتواجد المواد الخام الرئيسية.

ج- وصف لاهمية ومدة وتأثير الامتيازات او براءات الاختراع او العلامات التجارية واي حقوق تجارية اخرى، وبيان اي تغييرات جرت عليها خلال السنوات الماضية او اي احداث متوقعة ذات علاقة بالمواضيع المذكورة.

د - بيان اي قضايا محكوم بها لصالح الشركة او عليها او ما زالت منظورة لدى القضاء خلال السنوات الخمس السابقة.

هـ- تقييم تطور عمل الشركة المستقبلي للسنوات الخمس القادمة ، بما فيه تقييم لاي توسعات كبيرة واي ابتكارات او انماط اخرى من المشاريع.

و - بيان اي قضايا محكوم بها لصالح الشركة او عليها او ما زالت منظورة لدى القضاء خلال السنوات الخمس السابقة

ز- بيان فيما اذا كان هناك قضايا مالية معلقة أو منظورة أمام المحاكم على الشركة أو الشركات التابعة لها ، أو إذا كانت الشركة طرف فيها .

ح- أية مطالبات أو حجوزات من قبل ضريبة المبيعات أو ضريبة الدخل أو أية جهة أخرى أو أية رهونات أصول الشركة.

3- أ- بيان حجم المبيعات في السوق المحلي والسوق الخارجي اضافة لبيان اي ايرادات اخرى، ويوضح ضمن هذا البند.

1- حجم المبيعات الكلية للمشروع وتكلفتها ومصاريف ضريبة الدخل ومصاريف الفوائد.

2- الارباح قبل العمليات غير العادية.

3- الاثر الناتج عن تغيير السياسات المحاسبية المتبعة.

4- صافي الربح (الخسارة) والارباح الاجمالية المتأتية من النشاط الخارجي مقارنة مع الارباح المتأتية من المبيعات والنشاط الداخلي.

5- وصف موجز للموجودات الثابتة موزعة حسب ما هو مملوك منها او مؤجر او مستأجر او غير ذلك.

6- بيان اي استثمارات غير الاستثمارات في الموجودات الثابتة وذلك عندما تشكل في مجموعها 10% من مجموع موجودات الشركة فأكثر.

7- بيان المشاريع المستقبلية والدراسات التي اجريت حولها (ان وجدت) مع بيان الفرضيات التي تستند اليها هذه الدراسات، كما ويجب بيان اي عقبات او صعوبات يمكن التكهّن بها فيما يتعلق باعمال الشركة ونشاطها.

8- اذا كانت طبيعة نشاط الشركة تتطلب ان تكون دورتها الانتاجية اكثر من سنة فيجب تقديم بيانات مالية لآخر 12 شهراً السابقة لاحداث ميزانية.

سابعا: حركة سعر السهم وتغيره:

يبيّن أعلى وأدنى سعر لتداول هذا السهم خلال الأعوام الثلاثة السابقة ، مقسماً الى فترات ربع سنوية للعامين الأولين، وإلى فترات شهرية للعام الأخير.

ثامنا: مصادر تمويل الشركة:

(شركات حديثة التأسيس)

يبيّن عدد ونسبة مساهمة المؤسسين والمكتتبين واي مصادر أخرى.

(شركات قائمة)

تستثنى البنوك والشركات المالية من متطلبات هذا البند

يبيّن بموجب قائمة جميع الديون المترتبة على الشركة سواء كانت قصيرة الاجل ام طويلة الاجل، وهدف ذلك كله :

1- اعطاء المستثمر الفرصة لمعرفة علاقة الاسهم المنوي اصدارها ومدى تأثيرها على اوضاع الشركة المالية.

2- سهولة تحديد نسبة مصادر التمويل الداخلية الى نسبة مصادر التمويل الخارجية (نسبة حقوق المساهمين الى حقوق الدائنين).

يجب بيان المعلومات الانفة الذكر وفق النموذج المبين تالياً:

مصادر تمويل الشركة

البيان		القيمة كما هي بتاريخ // (قبل الاصدار)		القيمة في حالة تغطية جميع الاسهم المطروحة (بعد الاصدار)
المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	
ديون قصيرة الاجل (مقسمة الى فئاتها وبيان نوعها والفوائد المستحقة عليها)				
المجموع (1)				
ديون طويلة الاجل (مقسمة الى فئاتها المختلفة وبيان نوعها والفوائد المستحقة عليها)				
المجموع (2)				
حقوق المساهمين (رأس المال المدفوع مفصلاً اسهم عادية، اسهم ممتازة ، اضافة للاحتياطات الاجبارية والاختيارية والارباح المدورة وعلاوات الاصدار)				
مجموع حقوق المساهمين ()				
المجموع العام ... (3+2+1)				
نسبة حقوق المساهمين الى حقوق الدائنين				

تاسعا : البيانات المالية والقوائم المالية (شركات قائمة)

- 1- التقارير المالية السنوية:
 - 2- يبين البيانات المالية السنوية لآخر ثلاث سنوات المتعلقة بـ :
 - أ - المركز المالي للشركة.
 - ب- بيان الارباح والخسائر.
 - ج - قائمة التدفق النقدي.
- يجب ان تكون هذه البيانات المالية معدة وفق الاصول المحاسبية المعتمدة من الهيئة ومدمعة بالايضاحات، ومصدقة من قبل مدققي حسابات الشركة.
- 2- البيانات المالية المرحلية المراجعة (معدلة):
- البيانات المالية المرحلية مراجعة من قبل مدقق حساباتها والتي تغطي الفترة من نهاية السنة المالية السابقة وحتى نهاية الربع الأخير الذي يسبق تاريخ طلب الإدراج.

3- البيانات المالية المجمعة للشركات التابعة:

وهي بيانات مالية مجمعة للشركات التابعة سواء البيانات السنوية او المرحلية ان وجدت وفي حالة عدم توفر مثل هذه البيانات، يتم اعداد جداول تعكس الوضع المالي للشركات التابعة او الشركات التي تحتفظ فيها الشركة المصدرة باستثمارات تزيد عن (10%) من الموجودات.

4- البيانات المالية الاضافية:

تبين اي واقعة هامة ورئيسة حدثت في الفترة الواقعة بين آخر ميزانية معدة وتاريخ الاصدار ولها اثر على البيانات المالية.

5- حقوق المساهمين:

جداول تظهر البيانات المتعلقة بحقوق المساهمين للشركة المصدرة، وذلك للسنوات الثلاث الاخيرة أو منذ تأسيس الشركة أيهما اقل، بحيث توضح هذه البيانات التغيرات في حسابات رأس المال والاحتياطيات والارباح او الخسائر للمدورة.

6- أرباحية الشركة:

وضع جداول احصائية تتضمن:

أ- ارباحية الشركة (صافي الارباح قبل وبعد الضرائب) ، اضافة لسجل الارباح الموزعة لآخر ثلاث سنوات او منذ تأسيس الشركة ايهما اقل .

ب- نسبة الارباح الموزعة الى رأس المال المدفوع للشركة.

ج- للعائد على السهم.

د- للعائد على رأس المال وطريقة احتسابه اذا كان رأس مال الشركة يتضمن اسهم ممتازة فيجب توضيح نسبة توزيع الارباح للسهم الواحد.

7- خلاصة موجزة لاهم القواعد المحاسبية الملزم بها من قبل الشركة المصدرة.

عاشرا: ادارة الشركة

(شركات حديثة التأسيس)

يبين ملخص لاهم واجبات ومسؤوليات مجلس الادارة المنصوص عليها في النظام الاساسي للشركة، مع الاقصاد عن المزايا والمخصصات التي ستمنح لاعضاء مجلس الادارة.

(شركات قائمة)

يبين التالي:

1- لسماء اعضاء مجلس الادارة واسماء ورتب اشخاص الادارة العليا ذوي السلطة التنفيذية.

2- خبرات ومؤهلات اعضاء مجلس الادارة واشخاص الادارة العليا ذوي السلطة التنفيذية وجنسياتهم وعناوينهم

المختارة للتبليغ والمراسلات.

3- مساهمات اعضاء مجلس الادارة واقربائهم والادارة العليا (الزوج والزوجة والاولاد القصر) في الشركة المصدرة، وكذلك مساهمات اي شركة مسيطر عليها من اي منهم.

4- الافصاح عن المزايا والمكافآت التي حصل عليها اعضاء مجلس الادارة والادارة العليا.

5- المراكز الوظيفية لاعضاء مجلس الادارة والادارة العليا في الشركات التابعة (ان وجدت) .

6- اسماء اعضاء مجلس الادارة او ممثليهم المساهمين في شركات اخرى تعمل بنفس مجال الشركة التي يشترك في عضوية مجلس ادارتها.

7- الافصاح عن اي عقود او مصالح نفذت مع شركات مملوكة من قبل اي من اعضاء مجلس الادارة اذا كان لهم مصلحة في تلك الشركات خلال السنوات الثلاث الاخيرة، وذلك اذا كانت قيمة مجموع العقود المنفذة مع هذه الشركات تزيد على عشرة الاف دينار في السنة الواحدة.

8- الافصاح عن اسماء اعضاء مجلس الادارة او الادارة العليا الذين كانوا اعضاء في مجالس ادارات شركات اخرى او في الادارات العليا ، مع الاشارة للشركات التي تم تصفيتها او تعثرت خلال العشر سنوات الاخيرة واسباب ذلك.

احد عشر: عدد المؤسسين وتوزيع ملكية اسهم الشركة
(شركات حديثة)

يبين اسماء مؤسسي الشركة وجنسياتهم وعدد وقيمة الاسهم المغطاة من قبل كل منهم .

(شركات قائمة)

يبين التالي:

1- عدد المساهمين وجنسياتهم وتوزيع ملكية الاسهم.

2- اسماء المساهمين الذين يملك كل منهم 5% من اسهم الشركة فاكثر، وعدد ونسبة الاسهم التي يمتلكها كل منهم.

رابعاً: الغاية من تحويل صفة الشركة

يوضع ملخص للدراسة الاقتصادية والمالية لتحويل الشركة الى مساهمة عامة واسباب ومبررات هذا التحويل، وتصورات ادارة الشركة لمستقبل الشركة بعد التحويل (تقييم تطور عمل الشركة المستقبلي للسنوات الخمس القادمة ، بما فيه تقييم لاي توسعات كبيرة واي ابتكارات او انماط اخرى من المشاريع).

خامساً: نتائج عملية اعادة التقييم

يجب أن تتضمن النشرة (التقرير) ملخص اعادة التقييم ببيان مقارنة لوضع الشركة المالي قبل عملية التقييم وبعد عملية التقييم وذلك بهدف اعطاء المستثمر فرصة للتعرف على وضع الشركة قبل التحويل وبعد عملية اعادة التقييم.

ويجب بيان المعلومات الآتية الذكر وفق النموذج المبين تالياً:

الموجودات				
البيان	قبل التقييم كما هي في / /	بعد التقييم كما هي في	قيمة التغير	نسبة التغير
الموجودات المتداولة				
مفصلة				
المجموع (1)				
الموجودات الثابتة				
مفصلة				
المجموع (2)				
المجموع (2+1)				
البيان	قبل التقييم كما هي في / /	بعد التقييم كما هي في	قيمة التغير	نسبة التغير
مطلوبات متداولة مفصلة				
وبيان نوع الفائدة المستحقة عليها				
المجموع (1)				
مطلوبات متداولة طويلة الاجل				
وبيان نوع الفائدة المستحقة عليها				
المجموع (2)				
حقوق المساهمين				
(راس المال المدفوع)				
مفصلا احتياطات إجبارية				
احتياطات اختيارية				
أرباح مدورة				
المجموع (3)				
المجموع (3+2+1)				

التواقيع

نحن الموقعين أدناه نقر بمسئوليتنا الكاملة عن صحة ودقة واكتمال المعلومات الواردة في هذه النشرة ونؤكد عدم وجود أية بيانات أو معلومات أخرى قد يؤدي حذفها إلى جعل المعلومات مضللة أو قد يؤدي حذفها إلى التأثير على قرار المستثمر بشراء أو عدم شراء الأوراق المالية المطروحة أو قد يؤثر في أسلوب تسعير المستثمر للأوراق المالية المطروحة.

ونؤكد التزامنا بتزويد المستثمر المحتمل بهذه النشرة قبل قبول اكتتابه في الأوراق المالية المطروحة وتزويد هيئة الأوراق المالية بأية بيانات أو معلومات قد تنشأ بعد تقديم هذه النشرة إلى هيئة الأوراق المالية أو بعد إنفاذ مجلس المفوضين لها.

المدير المالي	المدير العام	رئيس مجلس الإدارة
(أو المدير التنفيذي)	(أو رئيس هيئة المديرين)	
الاسم	الاسم	الاسم
التوقيع	التوقيع	التوقيع
أعضاء مجلس الإدارة / الاسم والتوقيع (أو المؤسسون أو الشركاء)		

شهادة مدقق الحسابات

نقر بصفتنا مدققي حسابات الشركة بأن البيانات المالية السنوية و / أو نصف السنوية المرفقة بهذه النشرة قد تم تدقيقها (مراجعتها) من قبلنا وفق معايير التدقيق المعتمدة من قبل هيئة الأوراق المالية وأن لا علم لنا بأية معلومات من شأنها التأثير على صحة ودقة واكتمال المعلومات الواردة في هذه النشرة.

الاسم الختم والتوقيع

الموضوع : طرح أو تسجيل أسهم

إن العرض لشركة المساهمة العامة المحدودة متفق مع أحكام قانون الشركات وقانون هيئة الأوراق المالية والنظام الأساسي للشركة، وأن كافة الإجراءات التي اتخذت تتفق والقانون.

لا يوجد مطالبات قضائية للشركة أو عليها منظورة أمام المحاكم.

المستشار القانوني

مدير الإصدار

نقر بصفتنا مدير اصدار الأوراق المالية المطروحة ضمن هذه النشرة بأننا قمنا بإعداد نشرة الإصدار إستناداً الى المعلومات التي تم تزويدنا بها من قبل المصدر وأن لا علم لنا بأية معلومات أخرى من شأنها التأثير على صحة ودقة وإكتمال المعلومات الواردة في هذه النشرة.

التوقيع

الإسم

مرفقة _____ات

يجب تقديم المرفقات التالية مع نشرة الاصدار دون الحاجة الى تضمينها في النشرة :

1- صيغة الاعلان المقترح والمتعلق بالعرض والذي يتضمن المعلومات التالية :

أ- اسم الشركة وتاريخ تسجيلها .

ب- شروط واجراءات الاكتتاب .

ج- خلاصة عن الشروط المتعلقة بالعرض .

د- مكان الاكتتاب ومدته .

هـ- غايات الشركة .

و- الغاية من العرض وكيفية استغلال حصيلته .

ز- يوضع النص التالي ، وبشكل بارز وملحوظ ، في أعلى صيغة الاعلان :-

يعتبر هذا الاعلان دعوة للعرض العام وان عناصر هذا العرض تكتمل بنشرة الاصدار التي يتوجب على كل مستثمر مطالعتها وتفهمها بعمق ، ويتم في ضوء هذه النشرة تقديم المستثمر لطلب الاكتتاب وفقاً للنماذج المعدة لهذه الغاية والموضوعة تحت تصرف الجمهور لدى البنوك والشركات المالية الواردة اعلاه .

وتمت الموافقة عليها من قبل الهيئة بتاريخ / / . بموجب هذا بالاضافة الى ان الاعلان يجب ان يتضمن اي معلومات ومتطلبات هامة تقتضيها القوانين المرعية .

2- نموذج طلب الاكتتاب .

4- كافة القرارات والوثائق الرسمية التي تبين الموافقة على الاصدارات المتعلقة بالاسهم .

5- قائمة باسماء الشركات التي تمتلك الشركة المصدرة ما يزيد على (5%) من رأسمالها، وبيان النسبة المملوكة للشركة المصدرة .

6- المصاريف الناتجة عن اصدار الاوراق المالية .

7- تقديم موجز عن اسماء ومساهمات معدي النشرة (ان وجدت) في الشركة او الشركات التابعة لها سواء أكانوا مدققي حسابات، ام مستشارين قانونيين، ام محاسبين لدى الشركة المصدرة.

8- ذكر اسم/ اسماء اي شخص/ اشخاص قامت الشركة باصدار اسهم لصالحه/ لصالحهم او تنوي ذلك بسعر مختلف عن السعر المتوقع في نشرة الاصدار خلال اخر سنة مع بيان سبب ذلك .

9- صورة مصدقة عن موافقة الجهات الرسمية.

10- اقرار من الشركة بعدم وجود اية اعتراضات على تحويل صفة الشركة .

11- صورة عن اعلانات تحويل صفة الشركة.

12- البيانات المالية السنوية مرفقة بالإيضاحات وتقرير مدقق الحسابات .

13- اذا كان هنالك اعادة تقييم لموجودات الشركة ومطلوباتها يجب ارفاق ما يلي :-

أ- شهادة مراقب الشركات باعتماد الارصدة الافتتاحية لحقوق المساهمين بعد اعادة التقييم .

ب- تقرير لجنة اعادة تقييم موجودات ومطلوبات الشركة .

ج- البيانات المالية قبل التقييم والبيانات الافتتاحية بعد اعادة التقييم .

14- أي اتفاقية او اتفاقيات تم ابرامها مع مدير الاصدار

15- الرأي القانوني المتعلق بقانونية الاصدار

16- عقد تأسيس المصدر اذا كان شركة مساهمة عامة او شركة مساهمة خاصة ونسخة من نظامها الاساسي واي مستندات لها علاقة بهذه الشركات.

17- المستندات التي بموجبها تم تأسيس الشركة المصدرة او الاعلان عنها اذا كان المصدر شركة ذات مسؤولية محدودة.

18- عقد الشراكة او عقد التأسيس واي وثيقة اخرى تتعلق بتنظيمها اذا كان المصدر شركة او شكلا اخر ونسخة من الاتفاقيات الاساسية للرسمية التي تؤثر في اسعار الاسهم او الاسناد او ادوات الدين التي سيتم عرضها.

19- جميع العقود التي تحتوي على معلومات جوهرية ولا يشترط الافصاح عن مضمون اي جزء من أي من تلك العقود اذا رأت الهيئة ان الافصاح عن هذا الجزء قد يؤدي الى اضعاف قيمة العقد وانها غير ضرورية لحماية المستثمرين.

20- الاتفاقيات المعقودة بين المصدر ووكيل الدفع والحافظ الامين للاوراق المالية محل العرض.

21- اية معلومات او بيانات تطلبها الهيئة.

22- طلب تسجيل الاوراق المالية واناذ نشرة الاصدار.

إعلان عرض عام

تعلن شركة المساهمة العامة المحدودة المسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة
تحت رقم (...) بتاريخ .../.../....

- عن موافقة مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية بقراره رقم (.../....) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ / / على تسجيل (...) سهم لزيادة رأسمال الشركة من () سهم إلى () سهم وذلك عن طريق العرض العام وفقاً لما يلي:-
1. حق الاكتتاب هو خاص للمساهمين المسجلين بسجلات الشركة كما هو بتاريخ / / وهو اليوم العاشر من موافقة هيئة الأوراق المالية على تسجيل أسهم الزيادة وبنسبة 50% من الأسهم التي يمتلكها المساهم بذلك التاريخ؛ وتغطي الأسهم غير المكتتب بها بعد انتهاء العرض العام وفق ما يقرره مجلس إدارة الشركة وبعد موافقة هيئة الأوراق المالية.
 2. عدد الأسهم المعروضة () سهم منها:-
 - (...) سهم لمساهمي الشركة وبنسبة (...%) من الأسهم التي يمتلكها المساهم في رأس المال.
 - (...) سهم للعرض العام ويحد أدنى (...) سهم .
 3. قيمتها الاسمية () دينار () وقيمتها الإجمالية () دينار () .
 4. سعر السهم سيكون () دينار وهي تمثل القيمة الاسمية للسهم البالغة دينار واحد يضاف إليها علاوة إصدار بمقدار () أردني.
 5. يتم تسديد قيمة الأسهم المعروضة كاملة عند تقديم الطلب لدى إدارة فروع البنك.
 6. يرجى من السادة المساهمين المقيمين خارج البلاد تعبئة الطلب المرسل لهم بالبريد وإعادته مع كامل القيمة بشيك مصدق أو بحوالة مالية.
 7. يبدأ العرض اعتباراً من صباح يوم الموافق / / . وينتهي بنهاية يوم الموافق / / .
 8. سوف تشارك الأسهم المعروضة بالأرباح اعتباراً من تاريخ .../.../.... .
 9. الغاية من عرض الأسهم
 10. اهم الغايات الرئيسية للشركة.....
 11. أسماء أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا وملكياتهم للأسهم.
 12. أسماء المساهمين الذين يملكون 5% من أسهم الشركة فأكثر.

رئيس مجلس الإدارة

للاستفسار يرجى الاتصال مع السيد هاتف

ملحق رقم (2)

متطلبات تسجيل الأوراق المالية

نشرة اصدار اسناد قرض

ايضاحات عامة

يستخدم هذا النموذج لأغراض تقديم طلب تسجيل الأوراق المالية بموجب قانون الأوراق المالية رقم (76) لسنة 2002 ، ولا يجوز استخدام اي نموذج آخر لهذه الغاية. يتوجب على أي شخص قبل القيام بالعرض العام اعداد نشرة إصدار وتقديمها الى هيئة الأوراق المالية بحيث تتضمن النشرة المعلومات والبيانات التفصيلية المطلوبة، وللهيئة ان تدان اي معلومات تساعد المستثمر على اتخاذ قراره بشأن الاستثمار في الأوراق المالية المنوي عرضها.

ان الغاية من نشرة الاصدار هي اطلاع المستثمرين ، وعليه يجب ان تقدم المعلومات المطلوبة بشكل واضح ودقيق ومفهوم دون ان تحتوي على معلومات غير ذات صلة او غير ملائمة ، مع مراعاة عدم تكرار المعلومات في اكثر من مكان في النشرة ما لم يطلب ذلك صراحة ، واذا وجدت ضرورة لذلك فيكتفى بالاشارة الى مكان ذكر المعلومات السابقة دون تفصيل .

ان المواضيع والمواد المذكورة في النشرة لم ترد على سبيل الحصر انما يتوجب على المصدر تضمين نشرة الإصدار كافة المعلومات الهامة والضرورية .

لا تتحمل هيئة الاوراق المالية مسؤولية جدوى الاستثمار في الاسناد المعروضة او مسؤولية صحة المعلومات الواردة في هذه النشرة .

يجوز للمصدر أن يعد نشرة ترويجية بشرط أن تستند وتتوافق مع المعلومات والبيانات الواردة في نشرة الاصدار بعد موافقة الهيئة على النشرة .

يجب طباعة نشرة الإصدار بخط موحد على أن لا يقل حجم الخط عن (12) وان يتم ترقيم جميع الصفحات.

جميع المرفقات بنشرة الإصدار مثل: تقرير مدقق الحسابات، إقرار مجلس الإدارة، شهادة المستشار القانوني... الخ يجب أن تكون أصلية أو مصدقة صورة طبق الأصل ومطبوعة على ورق مروس خاص بالجهة مصدرة الكتاب ومؤرخة.

يجب إعداد نشرة الإصدار وفقاً للترتيب الوارد في هذا النموذج وتكون جميع العناوين الرئيسية أو الفرعية بخط غامق.

يجب على المصدر تزويد الهيئة بنشرة الإصدار مكتملة وفقاً للنموذج المخصص لإيداع نشرة الإصدار.

صفحة الغلاف

تضم صفحة غلاف نشرة الإصدار المعلومات التالية

نشرة إصدار اسناد قرض وفقاً لقانون الأوراق المالية رقم (76) لسنة 2002

شركة...../المساهمة العامة المحدودة

وعنوانها.....

المسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة تحت رقم () تاريخ / . /

نوع الاسناد المعروضة ، عددها ، فئاتها ، قيمتها الاسمية والاجمالية ، تاريخ اطفائها

واستحقاقها ، سعر الفائدة وتاريخ دفعها ، سعر التحويل ، سعر السند الاسمي والبيعي

، والجهة الكافلة (ان وجدت) .

مدير الإصدار :

متعهد التغطية :

الحافظ الأمين :

وكيل الدفع.

رقم الايداع لدى هيئة الاوراق المالية وتاريخه. //
تاريخ نفاذ النشرة / / بموجب قرار الهيئة

بيان هام

ينطوي تحت هذا البند النص الحرفي الآتي الذي يجب وضعه داخل مستطيل على الجهة الداخلية من صفحة الغلاف.

بيان هام

للاهمية يرجى قراءته بتمعن لمن قبل كافة المستثمرين

ان الهدف الرئيسي من اعداد هذه النشرة هو تقديم جميع المعلومات التي تساعد المستثمرين على اتخاذ القرار المناسب بشأن الاستثمار في الاسناد المعروضة.

تتحمل الشركة كامل المسؤولية فيما يتعلق بالمعلومات الواردة في هذه النشرة وتؤكد عدم وجود معلومات اخرى يؤدي حذفها الى جعل المعلومات مضللة.

على كل مستثمر ان يتفحص ويدرس بعناية ودقة نشرة الاصدار هذه ليقرر فيما اذا كان من المناسب ان يستثمر في هذه الاسناد ، اخذا بعين الاعتبار كل الحقائق المبينة في ضوء اوضاعه الخاصة.

لا تتحمل هيئة الاوراق المالية اي مسؤولية لعدم تضمين نشرة الاصدار اي معلومات او بيانات ضرورية وهامة او تضمينها معلومات او بيانات غير صحيحة او غير دقيقة وانما يكون ذلك من مسؤولية الجهة التي تعدها.

المعلومات الواجب تضمينها في نشرة اصدار اسناد القرض

أولاً : وصف كامل للاسناد المعروضة

يتضمن هذا البند المعلومات التالية:

1- الاجراءات التي اتبعت للموافقة على هذا العرض وشرح الخطوات والاجراءات التي تم اتخاذها للموافقة على اصدار الاسناد.

2- سعر الفائدة وتاريخ استحقاقها ، تاريخ اطفاء واستحقاق السند ، ملكيته ، تداوله. يبين في هذا المجال سعر الفائدة ومواعيد إستحقاقها وإستحقاق وإطفاء أسناد القرض ، كما وتبين الاجراءات التي يتم بموجبها تحويل وانتقال الملكية والمكان الذي سيتم التداول فيه.

3- التحويل:

في حالة كون اسناد القرض قابلة للتحويل الى اسهم ، يبين جميع القواعد والشروط والاجراءات التي تتبع لتحويل الاسناد الى اسهم بالاضافة الى توضيح حقوق حاملي هذا الاسناد في الفوائد التي تستحق عليها وتاريخ مشاركة الاسهم في ارباح الشركة.

4- ترتيب حقوق حملة الاسناد بالنسبة لبقية الدائنين.

يبين حقوق حملة الاسناد بالنسبة لبقية حملة الاوراق المالية الاخرى الصادرة عن نفس الشركة او التي ستصدر فيما بعد ، وكذلك توضيح حقوق حملة الاسناد بالنسبة لبقية الدائنين الاخرين ، كما ويجب بيان حقوق العاملين في الشركة بالنسبة لحملة الاسناد وبيان الاجراءات القانونية التي يجب اتباعها من قبل حملة الاسناد لتحصيل حقوقهم في حالات الاخلال بشروط الاصدار او عند تصفية الشركة.

5- الضمانات:

يجب بيان فيما اذا كانت الاسناد مضمونه ام لا ، ونوع الضمان (ان وجد).

6- التعهدات المتخذة لحماية حاملي الاسناد:

يبين كافة التعهدات التي تلتزم بها الشركة لحماية حقوق حملة الاسناد ، ومثال ذلك، عدم بيعها لاي ممتلكات وعدم ارتباط الشركة بمزيد من الالتزامات او التعهد بعدم توزيع ارباح على المساهمين الا ضمن شروط معينه وفي حالة عدم وجود اي من تلك التعهدات فانه من الواجب ايضاح تلك الحقيقة.

7- اطفاء السند واستهلاكه وتسديده:

توضح الاجراءات التي ستتبعها الشركة لغايات الاطفاء او الاستهلاك او التسديد.

8- مدة تقادم حقوق حملة الاسناد:

يجب بيان مدة التقادم المنصوص عليها في القوانين النافذه ، وبيان انه بانقضاء تلك المدة لا تقبل مطالبات اصحاب الحقوق من حاملي الاسناد تجاه الشركة.

9- حقوق حاملي الاسناد في حالة الاخلال بشروط العرض:

تذكر الحالات التي تشكل اخلال بشروط العرض ، وكذلك بيان فيما اذا كان يتوجب على الشركة ان تقدم الى حاملي الاسناد تقارير دورية او ادلة تظهر عدم وجود اي اخلال بالتزام الشركة بالشروط الاصلية.

10- سجلات ملكية الاسناد:

يبين السجل الخاص باسمااء حاملي الاسناد واسماء الشركات المسؤولة عن مسك سجلات التحويل (الحافظ الامين) - ان وجدت - ، ووكلاء تسديد الفوائد او قيمة الاسناد (وكيل الدفع).

11- حالات استبدال الاسناد:

تبين حقوق حملة الاسناد في استبدالها عند فقدانها او تلفها او تشويهها والاجراءات الواجب اتباعها عند عملية الاستبدال.

12- حق حاملي الاسناد في حماية مصالحهم:

يبين حق حاملي الاسناد بموجب قانون الشركات وتعديلاته.

13- بيان الحافظ الامين لحفظ حقوق حاملي الاسناد:

اذا كان قد تم تعيين مايسمى بالحافظ الامين ، او اي شخص آخر يقوم مقامه ليتأكد من قيام الشركات بكافة تعهداتها والتزاماتها ، يتم ذكر اسمه وعنوانه وواجباته ، وأي معلومات هامة متعلقة به ، اما اذا كان لا يوجد حافظ امين فلا بد من تبين ما لذلك من اثر على حقوق حملة الاسناد.

14- مدير الاصدار:

يوضح دور مدير الاصدار الرئيسي واي مدير فرعي في عملية طرح هذه الاسناد للاكتتاب ، بالاضافة لأي معلومات اضافية اخرى.

15- متعهد التغطية:

يوضح الاجراءات التي ستتبع في حالة عدم تغطية الاكتتاب بشكل كامل من قبل المستثمرين ودور متعهد التغطية بالاضافة للعمولات او الخصومات التي حصل عليها.

16- الاشعارات والبيانات المتوجب ارسالها لحاملي الاسناد:

تحدد طريقة ارسال الاشعارات الى مالكي الاسناد وعدد المرات التي ترسل فيها تلك الاشعارات ، وفيما اذا كانت الشركة مصدرة الاسناد ستزود حاملي الاسناد بالتقارير المالية التي ترسلها عادة الى مساهميها.

17- الضرائب.

توضح الضرائب المترتبة على الاردنيين او سواهم نتيجة الاستثمار في اسناد القرض (ان وجدت).

ثانيا: شروط واجراءات الاكتتاب

- 1- اسلوب طرح الاسناد.
 - 2- تقديم طلبات الاكتتاب.
 - 3- مكان الاكتتاب ، ومدته (تاريخ بداية ونهاية الاكتتاب).
 - 4- قبول او رفض طلب الاكتتاب.
 - 5- الشروط التي يخضع لها قبول الاكتتاب.
 - 6- اسلوب وتاريخ اعادة الاموال الفائزة في حالة التخصيص او رفض الطلب.
 - 7- الاجراءات المتبعة في حالة عدم كفاية الطلب على الاكتتاب بالاسناد المعروضة.
 - 8- كيفية الحصول على نسخ من نشرة الاصدار ، والمتطلبات المتعلقة بتعبئة طلب الاكتتاب.
 - 9- اي شروط او اجراءات تفصيلية تتعلق بالاكتتاب بالاسناد المعروضة، بالاضافة لاي معلومات اضافية تتطلبها القوانين والانظمة المعمول بها.
 - 10- تحديد الحد الادنى للاكتتاب الواحد باسناد القرض.
- يرفق مع طلب الاكتتاب نسخة من نشرة الاصدار تعطى لكل مكتب على ان يتضمن طلب الاكتتاب النص التالي:

طلب إكتتاب لشراء سندات في شركة.....

التاريخ: / / 0000

السادة شركة.....

رقم الإكتتاب	بواسطة	بنك	فرع
شخص إعتباري (مؤسسات)		الجنسية	

أنا / نحن (الإسم الكامل والبيانات الشخصية للمكتب) :

الاسم الأول	اسم الأب	اسم الجد	اسم العائلة
تاريخ الميلاد	الجنس ذكر ☐ أنثى ☐	الجنسية	اسم الأم

☐ شخص طبيعي (أفراد)

• الوثائق الثبوتية : يوضع إشارة "x" داخل المربع المناسب :

نوع الوثيقة	☐ بطاقة شخصية ☐ دفتر عائلة ☐ جواز سفر	رقم الوثيقة	صادرة في (مكان الصدور)	بتاريخ (تاريخ الصدور)
	☐ شهادة تسجيل ☐ أخرى			

الرقم الوطني	رقم المركز (إن وجد) (رقم التعريف لدى مركز إيداع الأوراق المالية)
--------------	--

• العنوان / مكان الإقامة الدائم داخل المملكة :

ص.ب	المدينة	الرمز البريدي	الدولة
.....			
.....			
.....			
هاتف أرضي	هاتف خلوي	فاكس	بريد إلكتروني
.....			

عدد الأسناد	سعر السند الواحد	القيمة الإجمالية
فلس	دينار أردني	فلس
		دينار أردني

أرغب/ ترغب بالاشتراك لشراء العدد التالي من الأسناد المعروضة للبيع
(.....سهماً)

☐ نقداً.	☐ قيداً على حسابي رقم ()	(لدى البنك المقدم له هذا الطلب.
☐ بموجب شيك مدير رقم ()	(مسحوب على بنك	
فرع		

• طريقة الدفع: ☐ (توضع إشارة (x) في المربع الملائم).

• أقر بأن جميع المعلومات الواردة أعلاه صحيحة كاملة وأوافق على لكتتابي في الشركة أعلاه، هذا وأقر بأنني
تسملت

نسخة من نشرة الإصدار والنظام الأساسي، وقد اطلعت على كافة محتوياتها ودرستها بعناية وفهمت مضمونها،
وبناءً على ذلك تم لكتتابي بالإسناد المذكورة، علماً بأنني لا أتنازل عن حقي بمطالبة الشركة والرجوع عليها بكل
عطل

وضرر ينجم من جراء إضافة معلومات غير صحيحة أو غير كافية في نشرة الإصدار أو نتيجة حذف معلومات قد

تؤثر على قبولي بالاشتراك في حال إضافتها إلى النشرة.

- هذا وأقر بأنه يحق لكم رفض هذا الطلب في حال عدم تمتكم من تحصيل قيمة الإكتتاب لأي سبب كان.
- إن الطلب مستوفي للشروط أعلاه والموقع أصولاً بشكل إيجاباً ملتزماً للمكتب لا يحق الرجوع عنه.

إسم المكتب : توقيع المكتب / المفوض عن

المكتب

إسم المفوض عن المكتب :

بموجب : وكالة / التاريخ : 0000/

ملاحظة: صيغة المفرد أينما وردت في هذا الطلب تشمل صيغة المثنى وصيغة الجمع والمكس بالمكس.

لاستعمال مستلم الطلب

- نصادق على توقيع المكتب على هذا الطلب، كما ونصادق على مطابقة المعلومات والبيانات التي وردت في هذا الطلب كما هي مدونة في الوثائق التالية العرفق طيه نسخ مصورة عنها:
- (1) الوثائق الثبوتية المعتمدة لإثبات شخصية المكتب والمؤشر عليها بإشارة (x) في هذا الطلب.
 - (2) نسخة من سند القبض الخاص بدفع قيمة الإكتتاب بالأسهم المذكورة بموجب هذا الطلب.
 - (3) ختم وتوقيع البنك مستلم الطلب

التاريخ : 0000/ /

ثالثاً: الغاية من الإصدار وكيفية استغلال حصيلته

يوضح التالي :-

- 1- صافي المبلغ المتوقع من عملية العرض.
- 2- الاغراض الاساسية التي سنستخدم فيها هذه الاموال.
- 3- المبلغ التقريبي الذي سيستخدم لكل غرض من هذه الاغراض والمبالغ الزائدة عن مخصصات هذه الاغراض (إن وجدت).
- 4- اذا كان هناك نقص في حصيلة العرض فيجب ترتيب اولويات استخدام الاموال المحصلة.
- 5- اذا كان هناك اي مصدر آخر لتمويل اي غرض من الاغراض التي ترغب الشركة بتحقيقها فيجب بيان هذا المصدر وقيمة التمويل والوقت الذي سيتم به الحصول عليه من ذلك المصدر.

رابعاً: وصف الشركة والشركات التابعة لها واعمالها

يبين التالي:

- 1- النشاطات الرئيسية سواء الاقتصادية او المتعلقة بعمل الشركة ، واثرها على الانتاج والعمالة والمبيعات وغيرها بالنسبة للشركة المصدرة.
- 2- أ. لمحة تاريخية مختصرة تتضمن وصفا عن:
 - 1- تطور اعمال الشركة تغطي فترة الثلاث سنوات الاخيرة او منذ تأسيس الشركة ، ايهما اقل.
 - 2- اي فترة تقع بين نهاية السنة المالية وتاريخ اعداد النشرة.
 - 3- اي سنوات مالية اخرى اذا كان اخفاء هذه البيانات من شأنه ان يؤدي لتضليل مستخدم النشرة.
 - 4- اي تغيرات او احداث جرت لدى الشركة واثرت عليها من حيث طبيعتها او انواع منتجاتها والمصاريف الرئيسية التي تم انفاقها وواجه ذلك الانفاق او اعادة تنظيم الشركة ، أو بيع او اعادة شراء اصول هامة وفتح او اغلاق اي جزء من مصانعها او نوع من انواع انتاجها او خدماتها.
 - 5- كافة الامور المبينه ادناه او اي امور اخرى تهم المستثمر، على ان يعرض الوصف من خلال البنود التالية :

أ - بيان المنتجات والخدمات الرئيسية واسواقها.

ب- وصف مصادر وتواجد المواد الخام الرئيسية.

ج- وصف لاهمية ومدة وتأثير الامتيازات او براءات الاختراع او

العلامات التجارية واي حقوق تجارية اخرى ، وبيان اي تغيرات جرت

عليها خلال السنوات الماضية او اي احداث متوقعه ذات علاقة

بالمواضيع المذكورة.

د - بيان اي قضايا محكوم بها لصالح الشركة او عليها او مازالت

منظورة لدى القضاء خلال السنوات الخمس السابقة.

ب. تقييم تطور عمل الشركة المستقبلي للسنوات الخمس القادمة ، بما فيه تقييم لاي توسعات كبيرة واي ابتكارات او انماط اخرى من المشاريع:

3- أ :- بيان مايلي:

1- حجم المبيعات في السوق المحلي والسوق الخارجي.

2- اي ايرادات اخرى.

3- حجم المبيعات الكلية للمشروع وتكلفتها ومصاريف ضريبة الدخل ومصاريف الفوائد .

4- الارباح قبل العمليات غير العادية ، والاثر الناتج عن تغيير السياسات المحاسبية المتبعة ، وصافي الربح (الخساره) والارباح الاجمالية المتأتية من النشاط الخارجي مقارنة مع الارباح المتأتية من المبيعات والنشاطات الداخلية.

3- ب :-

اذا كان النشاط موسميا سواء اكان ذلك جزئياً ام كلياً .

4- بيان سياسة البيع لدى الشركة وفيما اذا كان لهذه السياسة اثر فعال على نشاط الشركة، ومثال ذلك البيع بالتقسيط او التزامها بتزويد السوق المحلي بما يحتاجه من انتاجها.

5- درجة اعتماد الشركة المصدرة على مزودين و/أو عملاء رئيسيين ، محلياً وخارجياً ، في حالة كون ذلك يشكل (20%) فاكثر من اجمالي المشتريات و/أو المبيعات على التوالي.

6- وصف موجز للموجودات الثابتة موزعة حسب ماهو مملوك منها او مؤجر او مستأجر او غير ذلك.

7- بيان اي استثمارات ، غير الاستثمارات في الموجودات الثابتة ، وذلك عندما تشكل في مجموعها (10%) من مجموع موجودات الشركة فاكثر.

8- بيان المشاريع المستقبلية والدراسات التي اجريت حولها (ان وجدت) مع بيان الفرضيات التي تستند اليها هذه الدراسات ، كما ويجب بيان اي عقبات او صعوبات يمكن التكهّن بها فيما يتعلق باعمال الشركة ونشاطها.

- 9- بيان وضع الشركة التنافسي وتوضيح الحجم التقديري لنشاط الشركة قياساً بمناقسيها ، وبيان مدى تمتع منتجات الشركة بالحماية واسلوبها حال توفر ذلك.
- 10- بيان مدى تمتع الشركة بمزايا قانون تشجيع الاستثمار.
- 11-

أ- اذا كانت الشركة ذات طبيعة استخرافية تعدينية ، فان ذلك يتطلب منها تقديم بيانات اضافية متعلقة بطبيعتها ، مثال ذلك : نوع وكمية الاحتياطات التقديرية المتاحة للشركة لاستخراجها ومكان تواجدها.

ب- وفي حال كون الشركة شركة تأمين تقوم باعداد حساباتها على اساس فروع التأمين مع بيان المعلومات لهذه الفروع او الاقسام.

- 12- اذا كانت طبيعة نشاط الشركة تتطلب ان تكون دورتها الانتاجية اكثر من سنة فيجب تقديم بيانات مالية لآخر 12 شهراً السابقة لحدث ميزانية.
- 13- علاقة الشركة المصدرة بالشركات التابعة او الام او الحليفة او الشقيقة (ان وجدت).
- 14- بيان موجز عن الاعتبارات البيئية الداخلة في مجال اعمال الشركة.
- 15- شرح وافٍ للمخاطر التي قد تنجم عن الاستثمار في الاوراق المعروضة.
- 16- أ- بيان فيما اذا كان هناك قضايا مالية معلقة او منظورة امام المحاكم على الشركة او الشركات التابعة لها او اذا كانت الشركة طرفاً فيها.
- ب- أية مطالبات او حجوزات من قبل ضريبة المبيعات او ضريبة الدخل او أية جهة أخرى او أية رهونات على أصول الشركة.

خامساً: مصادر تمويل الشركة (تستثنى البنوك والشركات المالية من متطلبات هذا

البند):

يبين بموجب قائمة جميع الديون المترتبة على الشركة سواء أكانت قصيرة الاجل ام طويلة الاجل ، وبيان الاوراق المالية التي اصدرتها الشركة او الشركات التابعة لها

وهدف ذلك كله:

- 1- اعطاء المستثمر الفرصة لمعرفة علاقة الاسناد المنوي اصدارها ومدى تأثيرها على اوضاع الشركة المالية.
- 2- تحديد نسبة مصادر التمويل الداخلية الى نسبة مصادر التمويل الخارجية (نسبة حقوق المساهمين الى حقوق الدائنين).

نشرة اصدار اسناد قرض

يجب بيان المعلومات الاتفة الذكر وفق النموذج التالي:

مصادر تمويل الشركة

القيمة في حالة تغطية جميع الاسناد المعروضة (بعد الاصدار)		القيمة كما هي بتاريخ / ... (بعد الاصدار)		البند
النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	
				ديون قصيرة الاجل (مقسمة الى فئاتها وبيان نوعها والفوائد المستحقة عليها)
				المجموع (1)
				ديون طويلة الاجل (مقسمة الى فئاتها المختلفة وبيان نوعها والفوائد المستحقة عليها).
				المجموع (2)
				حقوق المساهمين (رأس المال المدفوع مفصلا اسهم

				عادية ، اسهم ممتازة، اضافة للاحتياطات الاجبارية والاختيارية والارباح المدوره وعلاوات الاصدار).
				مجموع حقوق المساهمين (3)....
				المجموع العام (1+2+3)
				نسبة حقوق المساهمين الى حقوق الدائنين

سادسا: البيانات والقوائم المالية:

التقارير المالية السنوية:

يبين البيانات المالية السنوية لآخر ثلاث سنوات المتعلقة بـ:

أ - المركز المالي للشركة.

ب- بيان الارباح والخسائر.

ج - قائمة التدفق النقدي.

يجب ان تكون هذه البيانات المالية معدة وفق الاصول المحاسبية المعتمدة من الهيئة ومدعمة
بالايضاحات، ومصدقة من قبل مدققي حسابات الشركة.

2- البيانات المالية المرحلية المراجعة.

وهي البيانات المالية المرحلية مراجعة من قبل مدقق حساباتها والتي تغطي الفترة من نهاية السنة
المالية السابقة وحتى نهاية الربع الأخير الذي يسبق تاريخ طلب الإدراج.

3- البيانات المالية المجمعة للشركات التابعة:

وهي بيانات مالية مجمعة للشركات التابعة سواء البيانات السنوية او المرحلية ان وجدت وفي حالة
عدم توفر مثل هذه البيانات، يتم اعداد جداول تعكس الوضع المالي للشركات التابعة او الشركات
التي تحتفظ فيها الشركة المصدرة باستثمارات تزيد عن (10%) من الموجودات.

4- البيانات المالية الاضافية:

تبين اي واقعة هامة ورئيسة حدثت في الفترة الواقعة بين آخر ميزانية معدة وتاريخ الاصدار ولها اثر على البيانات المالية.

5- حقوق المساهمين:

جداول تظهر البيانات المتعلقة بحقوق المساهمين للشركة المصدرة، وذلك للسنوات الثلاث الاخيرة أو منذ تأسيس الشركة أيهما اقل، بحيث توضح هذه البيانات التغيرات في حسابات رأس المال والاحتياطيات والارباح او الخسائر المدورة.

سابعا: خدمة الدين القائم من قبل الشركة بما في ذلك تسديد التزاماتها:

تبين الامور التالية:

1- مجموع الفوائد السنوية المترتبة على القروض.

2- بيان فيما اذا كانت الشركة لم تف بتعهداتها والتزاماتها وبيان الاسباب التي ادت الى ذلك.

ثامنا: ادارة الشركة

يبين التالي:

- 1- اسماء اعضاء مجلس الادارة واسماء ورتب الادارة العليا ذوي السلطة التنفيذية.
- 2- خبرات ومؤهلات كل شخص منهم وجنسياتهم وعناوينهم المختارة للتبليغ والمراسلات.
- 3- مساهمات اعضاء مجلس الادارة واقربائهم (الزوج والزوجة والاولاد) والادارة العليا في الشركة المصدرة وكذلك مساهمات اي شركات مسيطر عليها من اي منهم.
- 4- المزايا والمكافآت التي حصل عليها اعضاء مجلس الادارة والاداره العليا.
- 5- المراكز الوظيفية لاعضاء مجلس الادارة والادارة العليا في الشركات التابعة (ان وجدت).
- 6- اسماء اعضاء مجالس الادارة او ممثليهم المساهمين في شركات اخرى تعمل بنفس مجال الشركة التي يشترك في عضوية مجلس ادارتها.
- 7- اي عقود او مصالح نفذت مع شركات مملوكة من قبل اي من اعضاء مجلس الادارة

إذا كان لهم مصلحة في تلك الشركات خلال السنوات الثلاث الأخيرة ، وذلك إذا كانت قيمة مجموع العقود المنفذة مع هذه الشركات تزيد على عشرة آلاف دينار في السنة الواحدة.

8- أسماء أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة العليا الذين كانوا أعضاء في مجالس إدارات شركات أخرى أو في الإدارات العليا ، مع الإشارة للشركات التي تم تصفيتها أو تعثرت خلال العشر سنوات الأخيرة وأسباب ذلك.

تاسعا: عدد المساهمين وتوزيع ملكية اسهم الشركة

يبين التالي:

- 1- عدد المساهمين وجنسياتهم وتوزيع ملكية الاسهم .(معدلة).
- 2- أسماء المساهمين الذين يملك كل منهم (5%) من اسهم الشركة فاكثر ، وعدد ونسبة الاسهم التي يمتلكها كل منهم.

عاشرا: محامو/ مستشارو الشركة القانونيين

يبين معلومات عن محامي الشركة / مستشاريها القانونيين

التوقيعات

نحن الموقعين أدناه نقر بمسئوليتنا الكاملة عن صحة ودقة واكتمال المعلومات الواردة في هذه النشرة ونؤكد عدم وجود أية بيانات أو معلومات أخرى قد يؤدي حذفها إلى جعل المعلومات مضللة أو قد يؤدي حذفها إلى التأثير على قرار المستثمر بشراء أو عدم شراء الأوراق المالية المطروحة أو قد يؤثر في أسلوب تسعير المستثمر للأوراق المالية المعروضة.

ونؤكد التزامنا بتزويد المستثمر المحتمل بهذه النشرة قبل قبول اكتتابه في الأوراق المالية المطروحة وتزويد هيئة الأوراق المالية بأية بيانات أو معلومات قد تنشأ بعد تقديم هذه النشرة إلى هيئة الأوراق المالية أو بعد إنفاذ مجلس المفوضين لها.

رئيس مجلس الإدارة
(أو رئيس هيئة المديرين)
الاسم

التوقيع

المدير العام
(أو المدير التنفيذي)
الاسم

التوقيع

المدير المالي

الاسم

التوقيع

أعضاء مجلس الإدارة / الاسم والتوقيع

(أو المؤسسون أو الشركاء)

شهادة مدقق الحسابات

نقر بصفتنا مدققي حسابات الشركة بأن البيانات المالية السنوية و / أو نصف السنوية المرفقة بهذه النشرة قد تم تدقيقها (مراجعتها) من قبلنا وفق معايير التدقيق المعتمدة من قبل هيئة الأوراق المالية وأن لا علم لنا بأية معلومات من شأنها التأثير على صحة ودقة واكتمال المعلومات الواردة في هذه النشرة.

الاسم

الختم والتوقيع

شهادة المستشار القانوني حول عرض اوراق مالية

الموضوع : عرض عام لاسناد قرض

ان العرض العام لاسناد القرض لشركة متفق مع أحكام قانون الشركات وقانون هيئة الأوراق المالية والنظام الأساسي للشركة، وأن كافة الإجراءات التي اتخذت تتفق والقانون.

لا يوجد مطالبات قضائية للشركة أو عليها منظورة أمام المحاكم.

المستشار القانوني

مدير الإصدار

نقر بصفتنا مدير إصدار الأوراق المالية المطروحة ضمن هذه النشرة بأننا قمنا بإعداد نشرة الإصدار إستناداً الى المعلومات التي تم تزويدنا بها من قبل المصدر وأن لا علم لنا بأية معلومات أخرى من شأنها التأثير على صحة ودقة وإكتمال المعلومات الواردة في هذه النشرة.

الإسم

التوقيع

المرفقة _____ ات

يجب تقديم المرفقات التالية مع نشرة الاصدار ودون الحاجة الى تضمينها للنشرة:

1- صيغة الاعلان المتعلقة بالعرض والتي تتضمن المعلومات التالية:

- أ- اسم الشركة وتاريخ تسجيلها.
- ب- نوع الاسناد المعروضة ويتضمن ذلك مبلغ العرض ، وسعر السند ، ومعدل الفائدة.
- ج- خلاصة عن الشروط المتعلقة بالعرض.
- د - الضمانات والجهة الضامنة (ان وجدت).
- هـ - مدير الاصدار ، متعهد التغطية ، الحافظ الامين ، ووكيل الدفع.
- و - مكان الاكتتاب ومدته.
- ز - الغاية من العرض وكيفية استغلال حصيلته.
- ح - يوضع النص التالي ، وبشكل بارز وملحوظ ، في اسفل صيغة الاعلان:

يعتبر هذا الاعلان دعوة الى عرض اسناد قرض وان عناصر هذا العرض تكتمل بنشرة الاصدار التي يتوجب على كل مستثمر مطالعتها وتفهمها بعمق ، ويتم في ضوء هذه النشرة تقديم المستثمر لطلب الاكتتاب وفقاً للنماذج المعدة لهذه الغاية والموضوعة تحت تصرف الجمهور لدى البنوك والشركات المالية الواردة اعلاه.

وتمت الموافقة عليه _____ من قبل الهيئة _____

بتاريخ // / ، بموجب ب هذا بالاضافة الى ان الاعلان يجب ان يتضمن اي معلومات ومتطلبات هامة تقتضيها القوانين المرعية.

- 2- نموذج طلب الاكتتاب.
- 3- كافة القرارات والوثائق الرسمية التي تبين الموافقة على الاصدارات المتعلقة بالاسناد
- 4- قائمة باسماء الشركات التي تمتلك فيها الشركة المصدرة ما يزيد على (5%) من رأسمالها ، وبيان النسبة المملوكة للشركة المصدرة.
- 5- المصاريف الناتجة عن اصدار الاوراق المالية.
- 6- تقديم موجز عن اسماء ومساهمات معدي النشرة (ان وجدت) في الشركة او الشركات التابعة لها سواء أكانوا مدققي حسابات ، ام مستشارين قانونيين ، ام محاسبين لدى الشركة المصدرة.
- 7- صورة مصدقة عن نسخ الامتيازات والترخيص الممنوحة للشركة وبيان التعديلات التي اجريت عليها.
- 8- شرح كامل وبيان الاجراءات والخطوات التي تم اتخاذها من قبل الشركة بشأن فحص وتقييم الشركة من اجل توفير كافة الايضاحات والمعلومات المطلوبة في نشرة الاصدار.
- 9- ارفاق تقرير مدققي الحسابات القانونيين بحيث يبين بان اصدار الاسناد يتفق مع الحد المطلوب للاستدانة وانه لايزيد عن طاقة الشركة وامكانياتها المالية.
- 10- أي اتفاقية او اتفاقيات تم ابرامها مع مدير الاصدار
- 11- الرأي القانوني المتعلق بقانونية الاصدار
- 12- عقد تأسيس المصدر اذا كان شركة مساهمة عامة او شركة مساهمة خاصة ونسخة من نظامها الاساسي واي مستندات لها علاقة بهذه الشركات.
- 13- المستندات التي بموجبها تم تأسيس الشركة المصدرة او الاعلان عنها اذا كان المصدر شركة ذات مسؤولية محدودة.
- 14- عقد الشراكة او عقد التأسيس واي وثيقة اخرى تتعلق بتنظيمها اذا كان المصدر شركة او شكلا اخر ونسخة من الاتفاقيات الاساسية الرسمية التي تؤثر في اسعار الاسهم او الاسناد او ادوات الدين التي عرضت او التي سيتم عرضها.

- 15- جميع العقود التي تحتوي على معلومات جوهرية ولا يشترط الافصاح عن مضمون أي جزء من أي من تلك العقود اذا رأت الهيئة ان الافصاح عن هذا الجزء قد يؤدي الى اضعاف قيمة العقد وانها غير ضرورية لحماية المستثمرين.
- 16- الاتفاقيات المعقودة بين المصدر ووكيل الدفع والحافظ الامين للاوراق المالية محل العرض.
- 17- اية معلومات او بيانات تطلبها الهيئة.
- 18- طلب تسجيل الاوراق المالية واثفاذ نشرة الاصدار.

إعلان عرض عام

تعلن شركة المساهمة العامة المحدودة

المسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة تحت رقم (...) بتاريخ .../.../....

عن موافقة مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية بقراره رقم (.../....) المتخذ في

جلسته المنعقدة بتاريخ / / على تسجيل اسناد قرض عددها (....) سند بقيمة

إجمالية مقدارها (.....) دينار وفقاً لما يلي:-

1. نوع الاسناد:-
2. عدد الاسناد:-
3. فئة الاسناد :-
4. قيمتها الاسمية والإجمالية:-
5. سعر السند الاسمي والبيعي:-
6. سعر الفائدة :-
7. تاريخ دفع الفائدة:-
8. تاريخ الإصدار:-
9. تاريخ الاستحقاق:-
10. تاريخ الإطفاء (إن وجد تاريخ قبل تاريخ الاستحقاق):-
11. يتم تسديد قيمة الاسناد المعروضة كاملة عند تقديم الطلب لدى إدارة فروع البنك .
12. يبدأ العرض اعتباراً من صباح يوم الموافق / / وينتهي بنهاية يوم الموافق / / .
13. الغاية من عرض الاسناد
14. مدير الإصدار، متعهد التغطية، وكيل الدفع والتسجيل والحافظ الأمين
15. أهم الغايات الرئيسية للشركة..... .
16. أسماء أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا وملكياتهم للأسهم.
17. أسماء المساهمين الذين يملكون 5% من أسهم الشركة فأكثر.
18. أي شروط أخرى تراها الشركة المصدرة ضرورية ووفق شروط الإصدار الواردة في النشرة.